الأمم المتحدة

A S

Distr.
GENERAL

A/44/656
S/20909
19 October 1989
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

UN/DDA DEV
OCT 23 1989
UN/SA COLLECTION

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والاربعون
البند ٣٦ من جدول الاعمال
مسألة ناميبيا

مجلس الامن
السنة الرابعة والاربعون

رسالة مؤرخة في ١٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩
وموجهة إلى الامين العام من الممثل الدائم
لكينيا لدى الامم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم بيانا أصدرته مجموعة الدول الافريقية بشأن تقرير الامين العام المؤرخ في ٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ (S/20883) عن تنفيذ قرار مجلس الامن ٦٤٠ (١٩٨٩) بشأن مسألة ناميبيا .

وسأغدو ممتنا لو أمكن تعميم هذا البيان بوصفه وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٣٦ من جدول الاعمال ، ومن وثائق مجلس الامن .

وأود ، في هذا الصدد ، أن أبلغ سعادتكم بأن مجموعة الدول الافريقية قررت أن تطلب عقد مجلس الامن كي ينظر في الحالة الخطيرة السائدة في ناميبيا الآن .

(توقيع) مايكل جورج أوكيو
الممثل الدائم لكينيا
رئيس المجموعة الافريقية

المرفـــق

بيـــان صادر عن مجموعة الـدول الافريقية بشأن تقريـر الامين العام المؤرخ في ٦ تشرين الاول/ أكتوبر ١٩٨٩ (S/20883) عـن تنفيذ قرار مجلـس الأمـــن ٦٤٠ (١٩٨٩) بشـــأن مسألـــة ناميبيـــا

١ - إن تقرير الامين العام (S/20883) المعد عملا بقرار مجلس الامـــن ٦٤٠ (١٩٨٩) المؤرخ في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، يكشف عن استمرار وجود بعض العقبات الخطيرة التـــي تعرقل تنفيذ القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) . ويؤكد التقرير أن جنوب افريقيا لم تتقيد تمامـــا بنص وروح قرار مجلس الامن ٤٣٥ (١٩٧٨) . وتمادي جنوب افريقيا في عدم التقيد بالاحكام الاساسية لخطة التسوية في هذه المرحلة المتأخرة من عملية التنفيذ ، يثير قلقـــا خطيرا فيما يتعلق بماذا كانت الظروف متوفرة بالفعل لعقد انتخابات حرة وعادلة فـــي ناميبيا تحت إشراف الأمم المتحدة ومراقبتها .

تسريح القوات شبه العسكرية والقوات الإثنية ووحدات الكوماندو

٢ - تسمح خطة التسوية لعدد معين من أفراد قوة دفاع جنوب افريقيا يؤدون "وظائـــف مدنية ضرورية" بالبقاء بصفة مؤقتة في ناميبيا ، على أن يتولى فريق الامم المتحـــدة للمساعدة في فترة الانتقال رصد أنشطتهم . وبالرغم من أن قرار مجلس الامـــن ٤٣٥ (١٩٧٨) لا ينص بالتحديد على المدة التي ستلزم فيها خدمات هؤلاء الافراد ، فقد كان مـــن المفهوم دائما أن هذا الترتيب المؤقت سيتكفل بالحالة في الاسابيع القليلة الاولى من عملية التنفيذ . وتوضح الفقرتان ٧ و ٨ من تقرير الامين العام أنه قبل بـــدء الانتخابات بأقل من ثلاثة أسابيع ، ما زال يوجد في ناميبيا قرابة ٠٠٠ ١ فرد من قـــوة دفاع جنوب افريقيا ، بموجب هذا الترتيب الذي يفترض أنه مؤقت . وفضلا عن ذلـــك ، لا توجد أية إشارة في التقرير إلى أية جهود يجري بذلها لإيجاد من يحل محل أفراد قـــوة دفاع جنوب افريقيا . ولذلك يمكن الخلوص من التقرير إلى أن أفراد قوة دفاع جنـــوب افريقيا المأذون لهم بالبقاء كتدبير مؤقت بموجب قرار المجلس ٤٣٥ (١٩٧٨) يجـــري السماح لهم بالبقاء في ناميبيا حتى موعد الانتخابات .

٣ - ويذكر التقرير كذلك أن هؤلاء الافراد يضمون ٢٣٩ فردا للخدمات الطبيـــة ، و ٧٣ معلما وبعض الموظفين البيطريين وما إلى ذلك . إن تعريض عملية التنفيذ الآن للفشـــل

نتيجة عدم الاستعاضة عن هؤلاء الأفراد العسكريين بأفراد مدنيين في الوقت المناسب أمر يتعذر تبريره . ولذا ندعو إلى الانسحاب الفوري والكامل لمن يطلق عليهم الأفراد العسكريون المؤقتون التابعون لجنوب افريقيا .

٤ - وكما هو موضح في الفقرة ٨ من تقرير الأمين العام ، يعمل ١٥٦ فردا من الأفراد الباقين من قوة دفاع جنوب افريقيا في "إحدى الشعب التابعة لإدارة الدفاع" التي أنشأها المدير العام . ويذكر تقرير الأمين العام أن المدير العام أنشأ "الشعبة التابعة لإدارة الدفاع" لإدارة شؤون الأفراد الباقية "بصفة مؤقتة في ناميبيا" من قوة دفاع جنوب افريقيا ، وتقديم "المرتبات كل نصف شهر لأفراد القوات الإثنية التي تم تسريحها" .

٥ - وجدير بالملاحظة أن عبارة "إدارة الدفاع" تعني في جنوب افريقيا وزارة الدفاع . وعلى هذا يكون المدير العام قد أنشأ وزارة للدفاع . وطبقا لخطة التسوية ، لم يكلف المدير العام بمهام الدفاع بل بمسؤوليات القانون والنظام . ولذلك فان إنشاء وزارة الدفاع هذه يتعارض مع أحكام قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) . ووفقا لما ورد في التقرير فإن الممثل الخاص للأمين العام قد طلب تخفيض "حجم كل من شعبة إدارة الدفاع ومستوى الرتب فيها" . وليس المطلوب هو تخفيض وزارة الدفاع هذه بل إن المطلوب هو إلغاؤها .

٦ - وبدعوى القيام بما يسمى بالمهام المدنية ، لا يزال كبار ضباط قوة دفاع جنوب افريقيا يحتفظون بهياكل قيادة قوة إقليم افريقيا الجنوبية الغربية . وأفراد قوة دفاع جنوب افريقيا المنخرطون في هذه المهام المدنية يشكلون عددا كبيرا من كبار الضباط العسكريين . وبالإضافة إلى هذا فإن أفراد قوة دفاع جنوب افريقيا على اتصال مستمر ، عن طريق الإبقاء على "المكاتب الإقليمية" ودفع مرتبات نصف شهرية لهذه الوحدات ، بأفراد قواتهم التي ادّعي تسريحهم ويمكنهم ، لذلك ، إعادة تجنيدهم بسرعة .

٧ - ويفيدنا تقرير الأمين العام ، في الفقرة ١١ ، أن كتيبتي رجال الادغال التابعتين لقوة إقليم افريقيا الجنوبية الغربية والمؤلفتين في الوقت الراهن من ١ ٣٥١ جنديا هما "استثناء" مما تتطلبه خطة التسوية بأن يتم تسريح جميع القوات الإثنية . وعدم تسريح هاتين الكتيبتين ، اللتين تضمان أفرادا من "الخويزان" يشار إليهم بازدراء على أنهم "رجال الادغال" إنما يتم على أسس اجتماعية وإثنية واتباع هذه الطريقة الابوية ، ولو أنه متعمد تماما ، هو أمر يؤسف له .

٨ - وهذا ليس "استثناءً" من القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) ولكنه انتهاك له إذ أن مجلس الأمن لم يأذن بذلك . وخطة التسوية لا يمكن تعديلها من جانب واحد دون الحصول على إذن من مجلس الأمن . ونحن غير مقتنعين بالتفسير القائل بأنه لا يمكن تسريح الكتيبتين لأن أفرادهما قد انفصموا تماما عن طريقة عيشتهم المألوفة ولن يجدوا وسيلة أخرى لكسب العيش إذا أبعدوا عن معسكراتهم . ولأن هؤلاء الأفراد يتلقون رواتب فإننا نرى أنه لن تنشأ أية مشاكل إذا تم تسريحهم وإبعادهم . وعلاوة على هذا فإنه لا يمكن ، بالتأكيد ، حل ما يسمى بمشكلة "الانفصام" باحتجاز أفراد "الخويزان" في المعسكرات . وإذا كانت مشكلة "الانفصام" مشكلة حقيقية فإنه يجب أن يكون حلها هو التأهيل وليس الاحتفاظ بالكتيبتين .

٩ - وخطة التسوية تنص على إزالة هياكل قيادة مختلف وحدات قوة إقليم افريقيا الجنوبية الغربية في ناميبيا . ويبيِّن تقرير الأمين العام ، في الفقرة ١٢ ، أن هياكل القيادة لم تُزل بالكامل ، وهذا انتهاك آخر غير مقبول لقرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) .

١٠ - ويلاحظ مع القلق أنه حتى القائد الباقي في كل مكتب من "المكاتب الاقليمية" ، الذي يقال إنه واحد ، (الفقرة ١٢) هو عنصر هام في هيكل قيادة قادر على إعادة تجنيد الأفراد "المسرَّحين" الذين يرجعون إلى هؤلاء الضباط مرتين في الشهر لاستلام مرتباتهم . واستمرار المرتبات النصف شهرية في "المكاتب الإقليمية" يُبقي ، في الواقع ، على ترابط الوحدات "المسرَّحة" ويجعل إعادة تجنيدهم أمرا سهلا .

١١ - وقد أُبلغنا في الجزء المعنون "القوات شبه العسكرية والقوات الإثنية ووحدات الكوماندو" ، بكامله ، من تقرير الأمين العام بوجود وزارة للدفاع تابعة للمدير العام ؛ وقادة إقليميين نشطين ؛ وحوالي ١ ٠٠٠ ضابط عسكري ، من بينهم ضباط كبار ، يعملون تحت ستار حجج كثيرة ؛ وكتيبتين لا يزال أفرادها يتلقون مرتبات . والصورة الكاملة تبين أنه يوجد بالفعل في ناميبيا هيكل قيادة هائل ، ووزارة دفاع نشطة ، مما يشكل انتهاكا خطيرا لخطة التسوية .

## وحدة مكافحة التمرد "كويفيت"

١٢ - تبين الفقرات ١٣ و ١٤ و ١٥ من تقرير الأمين العام أن بعض عناصر وحدة مكافحة التمرد (كويفيت) لا تزال تعمل مع شرطة افريقيا الجنوبية الغربية (سوابول) . وجدير بالملاحظة أن المدير العام قد ذكر ، بتحدٍ وغطرسة ، في بيانه المؤرخ في ١٠ تشرين

الأول/اكتوبر ١٩٨٩ الوارد في الوثيقة S/20894 ، أنه لا يعتزم تسريح هذه العناصر لأن قوة الشرطة التي لديه تبذل جهودا تفوق طاقتها .

١٣ - ويذكر تقرير الأمين العام أن وحدة مكافحة التمرد قوامها ٠٠٠ ٣ فرد وأنه جرى استيعاب ٠٠٠ ٢ منهم (الثلثين) في شرطة افريقيا الجنوبية الغربية (سوابول) . ويدعى أن الباقين البالغ عددهم ٠٠٠ ١ فرد قد قامت جنوب افريقيا بتسريحهم . وذكر أنه سيتم تسريح ٢٠٠ ١ فرد من بين الأفراد الذين تم دمجهم في شرطة افريقيا الجنوبية الغربية (سوابول) في "أوشاكاتي" والبالغ عددهم ٠٠٠ ٢ فرد . ولم يذكر شيء عما سيتم بالنسبة للباقين البالغ عددهم ٨٠٠ فرد . وعلى هذا فإن مصير أفراد من وحدة مكافحة التمرد (كويفيت) مجموعهم ٨٠٠ ١ فرد لا يزال غير معروف . وقد أعلنت جنوب افريقيا في إحدى المراحل أنه سيتم تكليف بعض عناصر وحدة مكافحة التمرد (كويفيت) بأنشطة تتعلق بمكافحة الصيد غير المشروع . ولا بد من التأكد على وجه السرعة من عدد العناصر التي تم وزعها لمهام تتعلق بمكافحة الصيد غير المشروع وتحديد المجموعة التي تنتمي إليها هذه العناصر .

١٤ - ونحن نحث الأمين العام على مواصلة بذل جهوده للضغط من أجل تنفيذ التسريح الكامل لبقية عناصر وحدة مكافحة التمرد (كويفيت) السابقة التي لا تزال تعمل مع شرطة افريقيا الجنوبية الغربية (سوابول) وانسحابهم التام من قوة الشرطة . ونحن ندعو مجلس الأمن إلى أن يكفل تحديد مصير جميع أفراد وحدة مكافحة التمرد (كويفيت) تحديدا كاملا وحمل جنوب افريقيا على الالتزام فورا بقرار المجلس ٤٣٥ (١٩٧٨) نصا وروحا .

## الجناح العسكري لفريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال

١٥ - أشار الأمين العام في الفقرة ٢١ من تقريره إلى أنه مقتنع من أن قوام العنصر العسكري لفريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال ، الموجود في الوقت الحاضر ، كافٍ للسماح له بالقيام بالمهام المناطة به ، إلا أنه يتضح من التقرير أن الأفراد العسكريين التابعين للفريق موزعين بأعداد قليلة .

١٦ - ومن المهم الإشارة في هذا الصدد إلى أن هناك في ناميبيا عديدا من المطارات ومهابط الطائرات التي ما زالت تحت سيطرة سلطات جنوب افريقيا ، ولا تخضع لمراقبة الجناح العسكري لفريق الأمم المتحدة . ولا يملك فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة

الانتقال في الوقت الحاضر القدرة على رصد العمليات التي تجري في تلك المطارات والمهابط أو الإشراف عليها . ولهذا السبب جزئيا ندفع بأن من الضروري وزع كامل قوة الجناح العسكري للفريق . علاوة على ذلك ، تقع على الجناح العسكري لفريق الامم المتحدة مسؤولية غير متوقعة ، وهي معالجة التسريح الحقيقي الذي يتعين القيام به بعد تشرين الثاني/نوفمبر ، عندما ستتوقف جميع القوات عن تلقي رواتب . وقد غفل قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) عن هذا الأمر .

## الشرطة التابعة لفريق الامم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال

١٧ - تشير الفقرة ٢٤ من تقرير الأمين العام بوضوح إلى أن أفراد شرطة الرصد التابعين لفريق الأمم المتحدة صادفوا قدرا من عدم التعاون من جانب شرطة افريقيا الجنوبية الغربية لدى الاضطلاع بواجباتهم . وأدى هذا إلى أن "يواجه أفراد شرطة الرصد صعوبات فيما يتعلق بضمان مراقبة جميع دوريات شرطة افريقيا الجنوبية الغربية" . وتقدر جنوب افريقيا أن مجموع أفراد شرطة افريقيا الجنوبية الغربية العاملين بالملابس الرسمية يبلغ ٠٠٠ ٦ . ولدينا من الاسباب ما يجعلنا نعتقد أن مجموع عددهم لا يقل عن ٠٠٠ ٨ ، إذا استثنينا أفراد الشرطة بالملابس العادية . وبذلك تكون النسبة بين أفراد شرطة الرصد التابعين لفريق الامم المتحدة وأفراد شرطة افريقيا الجنوبية الغربية هي ١ إلى ٨ حسب مستوى الوزع الحالي ، أي إذا صرفنا النظر عن العدد غير المعروف من أفراد الشرطة بالملابس العادية الذي سيجعل النسبة أكثر إجحافا .

١٨ - ونظرا إلى هذه النسبة المختلة بشدة ، ليس من الغريب أن يكتشف أفراد شرطة الرصد أنه يستحيل عليهم مجاراة أنشطة شرطة افريقيا الجنوبية الغربية من حيث النطاق والمدى ، حتى إذا أسقطنا من الاعتبار عامل سوء النية لدى شرطة افريقيا الجنوبية الغربية . وما زلنا مقتنعين بأنه ينبغي زيادة قوة شرطة الرصد إلى أبعد من حدود المستوى المتوخى حاليا ، من أجل ضمان قيامها بولايتها على نحو فعّال .

## التشريعات الانتخابية

١٩ - لم يصدر مرسوم الانتخاب (أمر المدير العام ٤٩) إلا يوم الجمعة في ١٣ تشرين الأول/اكتوبر ، أي قبل ٣٥ يوما فقط من موعد الانتخابات . وهذا تاريخ متأخر جدا بالنسبة للأحزاب السياسية المسجلة في ناميبيا بحيث أنه لا يتيح لها دراسة وفهم

الاحكام المختلفة لهذا التشريع المعقد قبل بدء الانتخابات . ولهذا السبب فإنه لا يتيح للأحزاب السياسية وقتا كافيا لتوعية الناخبين قبل يوم الانتخابات .

٣٠ - وفي الفقرة ٣٤ ، يبلغنا الامين العام بأن أوراق الاقتراع غير القابلة للتزوير سوف تطبع في مطابع تقع خارج ناميبيا وجنوب افريقيا . ومن ناحية أخرى فإنه يذكر في الفقرة ٤ من المرفق الثاني من تقريره ، أن المدير العام والممثل الخاص للأمين العام وافقا ، في الرسائل المتبادلة بينهما ، على أن بطاقات التسجيل وأوراق الاقتراع سوف تطبع في مطابع الدولة في بريتوريا . ومن الاهمية بمكان أن يتم توضيح هذا التناقض دون تأخير . فهل ستطبع أوراق الاقتراع في بريتوريا أو في بلد معين ثالث ؟ لا بد أن تطبع أوراق الاقتراع خارج ناميبيا وجنوب افريقيا ، كما هو مقترح في الفقرة ٣٤ ، شريطة ألا تطبع ، بطبيعة الحال ، في أي بلد معروف عنه دوليا بتعاطفه مع نظام بريتوريا .

## عدم تحيّز وسائط الإعلام

٣١ - من الامور غير المقبولة على الإطلاق أن جنوب افريقيا ما برحت ترفض حتى الآن تمكين جميع الاحزاب السياسية من الوصول ، على قدم المساواة ، إلى وسائط الإعلام التي تسيطر عليها الدولة ولا سيما هيئة إذاعة جنوب غرب افريقيا . ويجب تصحيح هذا الوضع على الفور .

## الجمعية التأسيسية

٣٢ - من المسائل التي تسبب القلق البالغ ، إن التشريع الرئيسي المتعلق بالجمعية التأسيسية لم يصدر بعد في هذه المرحلة المتأخرة جدا . وتجدر الإشارة إلى أن جنوب افريقيا اقترحت من قبل مشروع قانون بشأن هذه المسألة ، وهو مشروع غير مقبول على الإطلاق ، وكان يستهدف حرمان الشعب الناميبي من حقه السيادي في تقرير مستقبله . ومن الضروري لذلك أن يكون التشريع المتعلق بالجمعية التأسيسية متفقا مع قراري مجلس الامن ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٦٤٠ (١٩٨٩) .

## السجناء والمحتجزون السياسيون

٣٣ - مما له أهميته أن يعمم تقرير بعثة الامم المتحدة المعنية بالمحتجزين المشار إليه في الفقرة ٥٠ من تقرير الأمين العام بوصفه وثيقة رسمية من وثائق الامم المتحدة دون أي مزيد من التأخير .

## إلغاء القوانين التقييدية والتمييزية

٣٤ - يشير تقرير الأمين العام في الفقرة ٥١ إلى أن المدير العام لا يزال يقاوم إلغاء مرسوم الفصل العنصري (أمر المدير العام رقم ٨) المتعلق بنظام الإدارة الإشنية . إذ أن خطة التوطين تتطلب إلغاء هذا التشريع التمييزي . وينبغي أن يضمن مجلس الأمن على وجه الاستعجال قيام المدير العام بإلغاء أمر المدير العام رقم ٨ وبالتوقف عن إدخال تشريعات وأنظمة تقييدية جديدة مثل أمر المدير العام رقم ٢٣ الذي استخدم لحرمان المنظمات السياسية ، ولا سيما سوابو ، من حرية الاجتماع خلال العملية الانتخابية .

## تسجيل الناخبين

٣٥ - على ضوء الفقرة ٦ من منطوق قرار مجلس الأمن ٦٤٠ (١٩٨٩) ، فإننا نعلق أهمية كبيرة على ملاحظات الأمين العام المتصلة بتسجيل الناخبين والواردة في الفقرة ٥٢ من تقريره .

٣٦ - وتفيد الفقرة ٦ من المرفق الأول لتقرير الأمين العام أن نحو ٤٥٠ موظفا من جنوب افريقيا قد سُجلوا كناخبين . وأفادت صحيفة "وندهوك أدفرتايزر" في عددها الصادر في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ أن نحو ٩ ٤٨١ شخصا من جنوب افريقيا قد سجلوا في "أريامزفلي" و "نوردوفير" القريبتين من الحدود مع جنوب افريقيا . كما تناهى إلى علمنا أن نحو ١ ٠٠٠ شخص من جنوب افريقيا من منطقة "والفيس بي" قد سجلوا في "سواكو بي وند" . إن الذين سجلوا في جنوب افريقيا للتصويت في ناميبيا ، وعددهم نحو ١١ ٠٠٠ شخص ، يشكلون عددا كافيا لضمان مقعد في الجمعية التأسيسية ومن الجدير بالذكر أن ممثل جنوب افريقيا قد أبلغ مجلس الأمن خلال المناقشة الأخيرة التي دارت فيه بشأن ناميبيا أن حكومته قد فوضته في التصريح بأن عدد الأشخاص من جنوب افريقيا المتوقع تسجيلهم في ناميبيا لن يزيد كثيرا على ٥ ٠٠٠ شخص ، ولدى الكثير منّا شكوك بشأن هذا التأكيد . وكما هو واضح الآن فإن تحفظاتنا كان لها ما يبررها وأكثر . ومن الهام جدًّا الآن أن نحدد العدد الدقيق للأشخاص من جنوب افريقيا الذين سجلوا أنفسهم للتصويت في ناميبيا .

ملاحظات

٣٧ - كما أوضحت الرسالة الموجهة إلى الامين العام من سفراء دول خط المواجهة (A/44/597 المؤرخة في ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩) ، فإننا نفهم أن "الاتفاقات وأطر التفاهم" المشار إليها في الفقرة ٥٤ من تقرير الامين العام لا تتضمن القائمة المرجعية .

٣٨ - كذلك فإن الفقرة ٥٥ من تقرير الامين العام غير متوازنة وغير موفقة . فهي تعرض بصورة غير منصفة وبشكل غير مناسب الإسهام الرئيسي الذي قدمته إحدى دول خط المواجهة التي دأبت على مد يد التعاون الكامل إلى فريق الامم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال ، لكنها تلتزم الصمت فيما يتعلق بعدم رغبة جنوب افريقيا في التعاون مع الفريق المذكور لتنفيذ قرار مجلس الامن ٤٣٥ (١٩٧٨) تنفيذا كاملا .

٣٩ - وفي الفقرة ٥٦ ، يفيد الامين العام أن فريق الامم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال لم يتلق الصلاحيات لتنفيذ التقيد باحكام قرار مجلس الامن ٤٣٥ (١٩٧٨) . بيد أنه مما تجدر الإشارة إليه أن مجلس الامن يتمتع بالصلاحيات وبالسلطات لإرغام جنوب افريقيا على التقيد بالقرار ٤٣٥ (١٩٧٨) ولمنح الامين العام الصلاحيات والسلطات اللازمة لإنفاذ ولايته بموجب القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) . ولذلك ، فإننا ندعو مجلس الامن إلى منح الامين العام الصلاحيات والسلطات اللازمة .

٣٠ - إن الوقت ينقضي . والمهام الكثيرة التي كان ينبغي لفريق الامم المتحدة المذكور الوفاء بها قبل إجراء الانتخابات ، وخاصة إزالة شبكة الدفاع والامن التابعة لجنوب افريقيا من ناميبيا ، لم تُنفذ . وأصبح يتعين الآن إنجاز هذه المهام خلال فترة الانتقال قبل الاستقلال . ولا بد من الاضطلاع بالاعمال التحضيرية ووضع الخطط لتمكين فريق الامم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال من إنجاز مهمته الهامة في ناميبيا .

- - - - -